

## قانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠٢٣

بربط حساب ختامي موازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة  
للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١

**باسم الشعب**  
**رئيس الجمهورية**

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

تعديل اعتمادات موازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بـ ٥٨٦٩٤٩٤٠٢ جنيه (فقط وقدره خمسمائة وستة وثمانون مليوناً وتسعمائة وتسعية وأربعون ألفاً وأربعمائة جنيه واثنان لا غير) .

وذلك لمواجهة الزيادات التي وقعت بالأجور بـ ٥٨٦٩٤٩٤٠٢ جنيه مقابل خفض اعتمادات باقي التكاليف والمصروفات بنفس المبلغ .  
وفقاً لما أسف عنه التنفيذ الفعلى لموازنة الهيئة .

### (المادة الثانية)

ترتبط جملة حساب ختامي موازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة للسنة المالية ٢٠٢١ بـ ٥١٩٣٨٠٥١٦٦ جنيه (فقط وقدره خمسة مليارات ومائة وثلاثة وتسعون مليوناً وثمانمائة وخمسة آلاف ومائة وستة وستون جنيه لا غير) .

### (المادة الثالثة)

ترتبط التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠٢١ بـ ٢٦٢٦٣٢٤١٥٧ جنيه (فقط وقدره ملياران وستمائة وستة وعشرون مليوناً وثلاثمائة وأربعة وعشرون ألفاً ومائة وسبعة وخمسون جنيه لا غير) موزعة كالتالي :  
أجور مبلغ ١٥٦٠٩٤٩٤٠٢ جنيه .  
باقي التكاليف والمصروفات مبلغ ١٠٦٥٣٧٤٧٥٥ جنيه .

(المادة الرابعة)

ترتبط الإيرادات للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ٢٠٢٢٥٤١٤٥١٩ جنيهاً (فقط وقدره ثلاثة مليارات وثلاثمائة وخمسة وعشرون مليوناً وأربعين ألفاً وخمسمائة وتسعه عشر جنيهاً لا غير) .

(المادة الخامسة)

يربط صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ٦٩٩٠٩٠٣٦٢ جنيهاً (فقط وقدره ستمائة وتسعه وعشرون مليوناً وتسعون ألفاً وثلاثمائة واثنان وستون جنيهاً لا غير) كله فائض مرحل .

(المادة السادسة)

ترتبط الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ١٨٦٨٣٩٠٦٤٧ جنيهاً (فقط وقدره مليار وثمانمائة وثمانية وستون مليوناً وثلاثمائة وتسعون ألفاً وستمائة وسبعة وأربعون جنيهاً لا غير) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية مبلغ ١٢٨٤٠١٠٤١ جنيهاً .

تحويلات رأسمالية مبلغ ١٧٣٩٩٨٩٦٦ جنيهات .

(المادة السابعة)

ترتبط الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢ بمبلغ ١٨٦٨٣٩٠٦٤٧ جنيهاً (فقط وقدره مليار وثمانمائة وثمانية وستون مليوناً وثلاثمائة وتسعون ألفاً وستمائة وسبعة وأربعون جنيهاً لا غير) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة الثامنة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ذي الحجة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٩ يونيو سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى

**حساب ختامي موازنة**  
**الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة**  
**للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١**

( المبالغ بالجنيه )

الإيرادات	النفقات
مج (١) إيرادات النشاط ..... مج (٤) إيرادات وأرباح أخرى ..	مج (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار ..... مج (٢) أجور ..... مج (٣) المصروفات ..... مج (٥) أعباء وخسائر ..... جملة التكاليف والمصروفات ...
جملة الإيرادات ... ...	جملة ختامي الموازنة الجارية ...
الإيرادات الرأسمالية المتعددة ..	الاستخدامات الاستثمارية ..... التحويلات الرأسمالية ..... جملة الاستخدامات الرأسمالية ..
الإجمالي ... ...	الإجمالي ... ...